

الدر المنثور

وأخرج ابن مردويه عن البراء بن عازب قال : نزل تحريم الخمر وما في أسقيتنا إلا الزبيب والتمر فأكفأناهما .

وأخرج ابن مردويه عن ابن عمر " سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول : من التمر خمر ومن العسل خمر ومن الزبيب خمر ومن العنب خمر ومن الحنطة خمر وأنهاكم عن كل مسكر " .
وأخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير قال : لما نزلت يسألونك عن الخمر والميسر .
البقرة الآية 219 الآية .

كرهها قوم لقوله فيهما إثم كبير وشربها قوم لقوله ومنافع للناس حتى نزلت يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى النساء الآية 43 فكانوا يدعونها في حين الصلاة ويشربونها في غير حين الصلاة .
حتى نزلت إنما الخمر والميسر .

الآية فقال عمر : ضيعة لك اليوم قرنت بالميسر .

وأخرج ابن جرير عن الشعبي قال : نزلت في الخمر أربع آيات يسألونك عن الخمر والميسر .
الآية .

فتركوها ثم نزلت تتخذون منه سكرا ورزقا حسنا النحل الآية 67 فشربوها ثم نزلت الآيتان في
المائدة إنما الخمر والميسر .

إلى قوله فهل أنتم منتهون .

وأخرج ابن جرير عن السدي قال : نزلت هذه الآية يسألونك عن الخمر والميسر .
الآية .

فلم يزالوا بذلك يشربونها حتى